

بحار الأنوار

[199] في بعض العلوم تقصيرا كان كالسبب في أن علم من حاله أن ذلك الشك في الامامة يقع منه مستقبلا والآن فليس بواقع، فغير لازم أنه يكون كافرا، غير أنه وإن لم يلزم أن يكون كافرا ولا جاريا مجرى تكذيب الامام والشك في صدقه فهو ذنب وخطأ لا ينافيان الايمان واستحقاق الثواب ولن يلحق الولي بالعدو على هذا التقدير، لان العدو في الحال معتقد في الامام ما هو كفر وكبيرة والولي بخلاف ذلك، وإنما قلنا إن ما هو كالسبب في الكفر لا يجب أن يكون كافرا في الحال أن أحدا لو اعتقد في القادر منا بقدره أنه يصح أن يفعل في غيره من الاجسام مبتدءا كان ذلك خطأ وجهلا ليس بكفر ولا يمتنع أن يكون المعلوم من حال هذا المعتقد أنه لو ظهر نبي يدعو إلى نبوته، وجعل معجزه أن يفعل □□ تعالى على يده جسما بحيث لا يصل إليه أسباب البشر أنه لا يقبله، وهذا لا محالة لو علم أنه معجز كان يقبله، وما سبق من اعتقاده في مقدور العبد، كان كالسبب في هذا، ولم يلزم أن يجري مجراه في الكفر. فان قيل: إن هذا الجواب أيضا لا يستمر على أصلكم لان الصحيح من مذهبكم أن من عرف □□ تعالى بصفاته وعرف النبوة والامامة وحصل مؤمنا لا يجوز أن يقع منه كفر أصلا فإذا ثبت هذا فكيف يمكنكم أن تجعلوا علة الاستتار عن الولي أن المعلوم من حاله أنه إذا ظهر الامام فظهر علم معجز شك فيه ولا يعرفه، وإن الشك في ذلك كفر. وذلك ينقص أصلكم الذي صحتموه. قيل: هذا الذي ذكرتموه ليس بصحيح لان الشك في المعجز الذي يظهر على يد الامام ليس بقادح في معرفته لعين الامام على طريق الجملة وإنما يقدر في أن ما علم على طريق الجملة وصحت معرفته، هل هو هذا الشخص أم لا ؟ والشك في هذا ليس بكفر لانه لو كان كافرا لوجب أن يكون كافرا وإن لم يظهر المعجز، فانه لا محالة قبل ظهور هذا المعجز على يده شك فيه، ويجوز كونه إماما وكون غيره كذلك، وإنما يقدر في العلم الحاصل له على طريق الجملة
